كالحملات لاشتمال المقام على الآيات الدالة على ان الاسراف
مما لا ينبغي ان يصدر عن العاقل اصلا وهو بمنزلة المحال والمحال
وان كان مقطوعا بعدمه ووقوعه لكنهم يستحيلون فيه ان لتنزيله
منزلة ما لا قطع بعدمه على سبيل المساهلة وارخاء العنان
لتصد التبكيت كما في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا
اول العابدين او تغليب غير المتصف به اى بالشرط على المتصف
كما اذا كان القيام قطعي الحصول لزيد غير قطعي لعمرو وتقول
ان قاما كان كذا وقوله تعالى للمخاطبين المرتابين وان كنتم في ريب
مما نزلنا على عبدنا يحتملهما اي يحتمل ان يكون للتوبيخ والتصوير
المذكور وان يكون لتغليب غير المرتابين على المرتابين لان كان
في المخاطبين من يعرف الحق وانما ينكره عنادا فجعل الجميع كانه
لا ارتياب لهم وههنا بحث وهو انه اذا جعل الجميع بمنزلة
غير المرتابين كان الشرط قطعي اللاوقوع فلا يصح استعمال ان
فيه كما اذا كان قطعي الوقوع لانها انما تستعمل في المعاني المحتملة
المشكوكة وليس المعنى ههنا على حدوث الارتياب في المستقبل
ولهذا زعم الكوفيون ان ان ههنا بمعنى اذا ونص المبرد والزجاج على ان
ان لا تغلب كان الى معنى الاستقبال لقوة دلالتها على المضي فمجرد
التغليب لا يصح استعمال ان ههنا بل لابد من ان يقال لما غلب
صار الجميع بمنزلة غير المرتابين فصار الشرط قطعي الانتفاء فاستعمل

فاستعمل فيه ان على سبيل الفرض والتقدير للتبكيت والالزام كقوله تعالى
فان آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا وقيل ان كان للرحمن ولد فانا
اول العابدين والتغليب باب واسع يجري في فنون كثيرة كقوله تعالى
وكانت من القانتين غلب الذكر على الانثى بان اجرى الصفة المشتركة
بينهما على طريقة اجرائها على الذكور خاصة فان القنوت مما يوصف به
الذكور والاناث لكن لغلبة قانتين انما يجري على الذكور فقط ومنه
قوله تعالى بل انتم قوم تجهلون غلب جانب المعنى على جانب اللفظ
لان القياس يجهلون بياء الغيبة لان الضمير عايد الى قوم ولفظ قوم
الغايب لكونه اسما مظهرا لكنه عبارة في المعنى عن المخاطبين فغلب
جانب الخطاب على جانب الغيبة ومنه اي ومن التغليب ابوان للاب و
الام ونحوه القمران لابي بكر وعمر والقرين للشمس والقمر وذلك
بان يغلب احد المتصاحبين او المتشابهين على الآخر بان يجعل الآخر
متفقا له في الاسم ثم يثنى ذلك الاسم ويقصد اليهما جميعا فمثل
ابوان ليس مما قبيل قوله تعالى وكانت من القانتين كما توهم بعضهم
لان الابوة ليست صفة مشتركة بينهما كالقنوت فالحاصل ان مخالفة
الظاهر في مثل قانتين من جهة الهيئة والصيغة وفي مثل ابوان من
جهة اللفظ والمادة وهي ان العلامات المنطلق العالم تخالف
الظاهر في بعض حروفه وفي الاب المنطلق على الام في جميع حروفه
بالكلية ولكونهما اي ان واذا التعليق امر هو حصول مضمون الجزاء

Copyright © Zhejiang University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)